الأمم المتحدة
A/HRC/57/80
الجمعية العامة
Distr.: General
23 August 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والخمسون
9 أيلول/سبتمبر – 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024
البند 10 من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الصومال، آيشا دايفان*

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 32/54 ويتناول الفترة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024.

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الصومال، آيشا دايفان، زيارتين رسميتين إلى البلد، فكانت الأولى من 6 إلى 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 والثانية من 5 إلى 11 أيار/مايو 2024. وأجرت بالإضافة إلى ذلك مشاورات في إثيوبيا وأوغندا في الفترة من 26 أيلول/سبتمبر إلى 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023 وفي نيروبي في الفترة من 11 إلى 16 أيار/مايو 2024، تواصلت في إطارها مع شتى ذوي المصلحة لكي تفهم أكثر الوضع الأمني وحالة حقوق الإنسان والوضع الإنساني في الصومال من منظور إقليمي.

وتعرض الخبيرة المستقلة في هذا التقرير آخر مستجدات ما أحرزته حكومة الصومال الاتحادية من تقدُّم في تنفيذ المقاييس السبعة المبيّنة في تقاريرها السابقة في ضوء التطورات السياسية والأمنية وتطورات حقوق الإنسان والوضع الإنساني في البلد.

* اتُّفق على نشر هذه الوثيقة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن سيطرة مَن قدّمها.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 32/54، الذي مدد فيه المجلس ولاية الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الصومال سنةً واحدة، وطلب إلى الخبيرة المستقلة أن تقدم تقريراً إلى المجلس في دورته السابعة والخمسين وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين.

2- وتوجز الخبيرة المستقلة في هذا التقرير المستجدات الهامة التي شهدها الصومال في الفترة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024، وتعرض آخر مستجدات ما أُحرزَ من تقدم في تنفيذ المقاييس والمؤشرات الخاصة بتحسين حالة حقوق الإنسان في الصومال، على النحو المبين في تقاريرها السابقة[1].

3- وأجرت الخبيرة المستقلة زيارتين رسميتين إلى الصومال خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كانت الأولى من 6 إلى 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 والثانية من 5 إلى 11 أيار/مايو 2024، وكانت الأهداف المتوخاة من الزيارتين تقييم حالة حقوق الإنسان في البلد ومتابعة المناقشات التي تناولت إنجازات الحكومة وأولوياتها وما يعترضها من تحديات والتخاوض مع السلطات الصومالية بشأن ما تحقق من تقدم في المقاييس والمؤشرات المبينة في تقاريرها السابقة من أجل طرح خيارات واقعية وقابلة للتحقيق على مجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بالكيفية التي يمكن بها تعديل الولاية لأجل دعم الحكومة في تحقيق أولوياتها في ميدان حقوق الإنسان. وقد زارت العاصمة مقديشو وقامت ببعثات ميدانية إلى بلدوين (عاصمة إقليم هيران في ولاية هيرشبيلي) وهرغيسا (عاصمة "صوماليلاند"، وهي دولة قومية معلنة من جانب واحد).

4- وعقدت الخبيرة المستقلة خلال زيارتيها اجتماعات مع قطاع عريض من المسؤولين الحكوميين ومن ممثلي بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال وكيانات الأمم المتحدة. وتشاورت مع منظمات إنسانية وصحفيين وإعلاميين، بالإضافة إلى منظمات المجتمع المدني، لمناقشة ما استجد على الجبهات السياسية والأمنية والحقوقية والاقتصادية والإنسانية.

5- وتعرب الخبيرة المستقلة عن تقديرها لحكومة الصومال على تعاونها الممتاز معها في أثناء التحضير لزيارتيها وأثناءهما، وعلى المناقشات الصريحة والبنّاءة التي أجرتها مع المسؤولين الحكوميين.

6- وفي الفترة من 26 أيلول/سبتمبر إلى 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أجرت الخبيرة المستقلة مشاورات مع شتى ذوي المصلحة في إثيوبيا وأوغندا، بمن فيهم ممثلو الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) وأعضاء السلك الدبلوماسي وممثلو المجتمع المدني. وعقدت جولة ثانية من المشاورات في نيروبي في الفترة من 5 إلى 11 أيار/مايو 2024، حيث التقت بممثلين عن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية. وكان الغرض من المشاورات هو أن تفهم الخبيرة المستقلة أكثر وضع حقوق الإنسان في الصومال من منظور إقليمي وأن تستكشف كيف يمكن للمجتمع الدولي دعم الصومال في تنفيذ المقاييس والمؤشرات الخاصة بتحسين حالة حقوق الإنسان، وبناء تحالفات استراتيجية مع أهم ذوي المصلحة الدوليين من أجل تقديم مساعدة تقنية أكثر فعالية إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان.

(1) A/HRC/45/52، الفقرة 94؛ وA/HRC/48/80، الفقرات 61-74. انظر أيضاً A/HRC/51/65 وA/HRC/54/32.

7- وتعرب الخبيرة المستقلة عن امتنانها لحكومات إثيوبيا وكينيا وأوغندا لأنها أتاحت لها إجراء مشاورات في بلدانها ولجميع ذوي المصلحة على آرائهم القيّمة.

8- ويستند هذا التقرير إلى المعلومات التي وردت استجابةً لدعوة إلى تقديم مساهمات بشأن حالة حقوق الإنسان في الصومال، صدرت في نيسان/أبريل 2024[2]، وإلى المعلومات التي أتاحتها عدة مصادر، من بينها حكومة الصومال وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وكيانات تابعة للأمم المتحدة وصحفيون وعاملون في وسائل الإعلام ومنظمات من المجتمع المدني، ومؤسسات أكاديمية. وتم بالإضافة إلى ذلك الرجوع إلى تقارير رسمية ومصادر مفتوحة وإلى غيرها من المواد ذات الصلة.

9- ووفقاً للإجراءات المتبعة، أُرسل التقرير إلى حكومة الصومال في 9 تموز/يوليه 2024. وحتى تاريخ 12 آب/أغسطس 2024، وهو التاريخ الذي وُضع فيه التقرير في صيغته النهائية، لم تكن الخبيرة المستقلة قد تلقت تعليقات من الحكومة.

ثانياً- التطورات الأخيرة التي شهدها البلد

ألف- التطورات السياسية

10- بذلت حكومة الصومال الاتحادية جهوداً كبيرة خلال الفترة قيد الاستعراض لأجل إعادة بناء العلاقات الدولية وتعزيز الأمن وتحسين الأطر القانونية والمؤسسية سعياً إلى تهيئة بيئة أفضل تنعش النمو الاقتصادي.

11- وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، قُبِل الصومال في جماعة شرق أفريقيا، فأودع وثيقة التصديق في آذار/مارس 2024[3]. وفي 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، صوّت مجلس الأمن على رفع حظر الأسلحة المفروض على الصومال منذ ثلاثة عقود[4]. وفي 12 كانون الأول/ديسمبر 2023، عقدت الحكومة الاتحادية مؤتمراً أمنياً في نيويورك لكي تعرض خطتها لتطوير قطاع الأمن، فعرضت بإيجاز أولوياتها ورؤيتها لقطاع الأمن على مدى السنوات الست التالية ومتطلباتها من الدعم الدولي. وشكّل المؤتمر علامة فارقة في مسيرة البلد نحو السلام والأمن. وصادق المجلس التنفيذي لدى الاتحاد الأفريقي في شباط/فبراير 2024 على ترشيح الصومال كي يشغل مقعد عضو غير دائم في مجلس الأمن للفترة 2025-2026، عن منطقة شرق أفريقيا دون الإقليمية[5]. وانتُخب الصومال عضواً في مجلس الأمن في 6 حزيران/يونيه 2024[6].

(2) انظر https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-contribution-situation-human-rights-somalia.

(3) East African Community, “Somalia finally joins EAC as the bloc’s 8th partner State”, press release, 4 March 2024 (جماعة شرق إفريقيا، "الصومال تنضم أخيراً إلى جماعة شرق إفريقيا كدولة شريكة ثامنة في هذه الكتلة"، بيان صحفي، 4 آذار/مارس 2024).

(4) انظر قرار مجلس الأمن 2714(2023).

(5) Security Council Report, “Somalia: briefing and consultations”, 18 February 2024 (تقرير مجلس الأمن، "الصومال: إحاطة ومشاورات"، 18 شباط/فبراير 2024).

(6) United Nations News, “Pakistan, Somalia, Panama, Denmark and Greece elected to UN Security Council”, 6 June 2024 (أخبار الأمم المتحدة، "انتخاب باكستان والصومال وبنما والدانمرك واليونان أعضاءً في مجلس الأمن الدولي"، 6 حزيران/يونيه 2024).

12- ومن التطورات المهمة الأخرى على الجبهة السياسية موافقة البرلمان الاتحادي بغرفتيه على التعديلات التي أُدخلت على الفصول الأربعة الأولى من الدستور المؤقت لعام 2012 في 30 آذار/مارس 2024[7]. وفي 31 آذار/مارس 2024، صادق الرئيس حسن شيخ محمود على تلك التعديلات. وكان الدستور المؤقت قيد المراجعة منذ ما يناهز عقداً من الزمان. ومن بين الأحكام الأخرى، أَدخلت التعديلات نظام انتخاب "صوت واحد لشخص واحد"، كي يحل محل الصيغة العشائرية التي كانت تُستخدم تقليدياً لتنظيم الانتخابات؛ وهي تنص على إجراء انتخابات رئاسية مباشرة؛ وتفوّض إلى الرئيس أمر تعيين رئيس الوزراء وإقالته دون موافقة البرلمان. وتنص التغييرات على ولاية مدتها خمس سنوات للهيئات الدستورية، وتؤسس نظاماً قائماً على تعدد الأحزاب تشارك فيه ثلاثة أحزاب سياسية وطنية[8]. وترحب الخبيرة المستقلة باعتماد التعديلات التي أُدخلت على الفصول الأربعة الأولى من الدستور المؤقت، والتي مهدت الطريق لتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون، لكنها تعرب عن قلقها إزاء عدم وجود توافق في الآراء بشأن التغييرات بين القادة السياسيين، بمن فيهم رئيسا الصومال السابقان محمد عبد الله فرماجو وشريف شيخ أحمد. وقد أثار قرار الحكومة الاتحادية المضيَّ قدماً في التعديلات توترات سياسية، لا سيما مع بونتلاند التي أعلنت في 31 آذار/مارس 2024 أنها ستتصرف بشكل مستقل إلى غاية تشكيل حكومة اتحادية بدستور تتم الموافقة عليه في استفتاء عام تشارك فيه بونتلاند[9]. ووردت تقارير عن وجود استياء في ولايات أخرى أعضاء في الاتحاد، كولايتي الجنوب الغربي وجوبالاند، وتعالت دعوات من المجتمع المدني وأحزاب المعارضة والمجتمع الدولي إلى ضمان إجراء مشاورات علنية وفعالة أثناء العملية. وتدعو الخبيرة المستقلة جميع الأطراف إلى إعطاء الأولوية للحوار بهدف بناء توافق في الآراء من أجل حماية تلك الخطوات الإيجابية على طريق تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان في الصومال.

13- وتعرب الخبيرة المستقلة عن قلقها من أن بعض التغييرات المقترحة على الدستور المؤقت التي عُلّقت مؤقتاً، مثل الاقتراح ذي الصلة بتغيير سن الرشد، قد تكون ضارة من حيث حماية حقوق الإنسان[10]. وتلاحظ الخبيرة المستقلة عدم وجود نص قانوني يوجب تخصيص حصة 30 في المائة كحد أدنى لتمثيل المرأة في البرلمان الاتحادي. وهي ترحب بإدخال نص جديد، في المادة 47، بشأن ضمان مشاركة المرأة في المجالس التشريعية والأحزاب السياسية، مع تحديد الحصص بموجب قوانين يسنُّها البرلمان الاتحادي الصومالي، لكنها تحث الحكومة الاتحادية على كفالة أن تتضمن القوانين التي يسنها البرلمان الاتحادي نصاً يقتضي أن تشكل حصة المرأة نسبة 30 في المائة كحد أدنى. وترحب الخبيرة المستقلة بحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث حظراً تاماً في نص القانون. وتكرر دعوتها إلى الحكومة أن تقر مشروع قانون مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث دون تأخير. وتأسف لعدم وجود نص في القانون يجيز للمرأة الصومالية نقل الجنسية إلى أطفالها. وتلاحظ إرجاء اعتماد الأحكام المتعلقة بالحق في

(7) The first four chapters are entitled “Declaration of the Federal Republic of Somalia”, “Fundamental rights and the duties of the citizen”, “Land, property and environment” and “Representation of the people”. (تحمل الفصول الأربعة الأولى عناوين "إعلان جمهورية الصومال الاتحادية" و"الحقوق الأساسية وواجبات المواطن" و"الأرض والملكية والبيئة" و"تمثيل الشعب").

(8) Security Council Report, “June 2024 monthly forecast”, 1 June 2024 (تقرير مجلس الأمن، "التوقعات الشهرية لشهر حزيران/يونيه 2024"، 1 حزيران/يونيه 2024).

(9) Reuters, “Somalia’s Puntland refuses to recognise federal government after disputed constitutional changes”, 31 March 2024 (رويترز، "بونتلاند الصومالية ترفض الاعتراف بالحكومة الاتحادية بعد التغييرات الدستورية المتنازع عليها"، 31 آذار/مارس 2024).

(10) جاء، في أحد التعديلات المقترحة، أن مصطلح "الطفل" ينطبق على أي شخص يقل عمره عن 15 سنة وهي سن الرشد، بينما تحدَّد سن المسؤولية في 18 سنة، وفق التعريف المنصوص عليه في قانون الصومال.

الحياة[11] وحرية الدين بغرض إجراء مزيد من المشاورات[12]. وتدعو الخبيرة المستقلة السلطات إلى ضمان توافق أي تعديلات تُجرى على الدستور المؤقت في المستقبل توافقاً تاماً مع التزامات الصومال الدولية ومع مبادئ ومعايير حقوق الإنسان.

14- وفي "صوماليلاند"، أعلنت اللجنة الوطنية للانتخابات في "صوماليلاند" في 20 نيسان/أبريل 2024 أن الانتخابات الرئاسية والحزبية المشتركة في "صوماليلاند" ستُجرى في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وجاء الإعلانُ في أعقاب اعتماد القوانين الانتخابية في شباط/فبراير 2024.

15- وفي بونتلاند، في 8 كانون الثاني/يناير 2024، أعاد أعضاء البرلمان انتخاب سعيد عبد الله ديني رئيساً سادساً لبونتلاند وإلياس عثمان لوغاتور نائباً لرئيس بونتلاند.

16- وفي أيار/مايو 2024، وبعد أربعة أيام من المناقشات في مقديشو، أصدر المجلس الاستشاري الوطني بياناً يصف اتفاقاً على الجهود المبذولة لتكثيف مقاتَلة حركة الشباب ولدعم الحكومة في تولي المسؤوليات الأمنية في مرحلة ما بعد بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، مؤكداً على الحاجة إلى تعديلات دستورية فيما يتعلق بإجراء انتخابات قائمة على مبدأ "صوت واحد لشخص واحد".

17- ومن التطورات المهمة الأخرى على الجبهة السياسية تطور يتعلق بالتوترات بين إثيوبيا والصومال في أعقاب مذكرة التفاهم التي وقعتها إثيوبيا و"صوماليلاند"، والتي قيل إنها منحت إثيوبيا الحق في استخدام 20 كم من ساحل "صوماليلاند" الشمالي على البحر الأحمر مقابل اعتراف دبلوماسي. ونددت حكومة الصومال الاتحادية بالاتفاق واعتبرته انتهاكاً لسيادتها. وفي 2 كانون الثاني/يناير 2024، أقر البرلمان الاتحادي الصومالي قانوناً يلغي مذكرة التفاهم التي وقعتها إثيوبيا و"صوماليلاند".

18- وزادت حدة هذه التوترات، حيث صرح مستشار الأمن القومي الصومالي بأن القوات الإثيوبية المنتشرة في البلد يجب أن تغادر البلد بحلول نهاية عام 2024 ما لم تلغ إثيوبيا اتفاق الميناء المتنازع عليه مع إقليم "صوماليلاند" الانفصالي. وألمح إلى أن القوات الإثيوبية لن تكون جزءً من بعثة المتابعة التابعة للاتحاد الأفريقي التي من المحتمل أن تتولى مهام بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان بعد كانون الأول/ديسمبر 2024[13]. وقد يكون لمغادرة قوات الدفاع الوطني الإثيوبية العديد من التداعيات الأمنية. فمن شأنه أن يؤدي إلى تدهور الأمن في مناطق من ولاية الجنوب الغربي، بما فيها باي وباكول، وأن يجعلها أكثر عرضة لهجمات حركة الشباب[14]. وبالإضافة إلى ذلك، من شأن انسحاب قوات الدفاع الوطني الإثيوبية من ولاية الجنوب الغربي أن يؤدي إلى تفاقم التحديات الأمنية الحدودية بالنسبة للصومال. فمع خفض عدد القوات لتأمين الحدود بين البلدين، يزيد احتمال حدوث تهريب الأسلحة وتسلل المقاتلين الأجانب وغيرهما من الأنشطة غير المشروعة.

19- وفي 5 أيار/مايو 2024، بعث وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي برسالة إلى مجلس الأمن يطلب فيها رسمياً إنهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في الصومال بعد مراجعة الأولويات الاستراتيجية لحكومة

(11) الدستور المؤقت لعام 2012، المادة 13.

(12) المرجع نفسه، المادة 17.

(13) تفيد التقارير بأن ولايتي جوبالاند والجنوب الغربي عارضتا هذا الموقف، مما يؤكد الدور الحيوي الذي تؤديه القوات الإثيوبية في الحفاظ على الأمن داخل أراضي كل منهما. انظر Security Council Report, "Somalia – briefing and consultations", 22 June 2024 (تقرير مجلس الأمن، "الصومال: إحاطة ومشاورات"، 22 حزيران/يونيه 2024).

(14) تتواجد في بيدوا قوات إثيوبية غير تابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي بغرض تعزيز القوات الإثيوبية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي. وبالإضافة إلى ذلك، تتمركز قوات إثيوبية غير تابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي في ثمانية مواقع في منطقة باكول وقوات الدفاع الوطني الإثيوبية في معظم هذه المواقع هي الجهة الوحيدة التي توفر الأمن.

الصـــومـال ويقول فيهـا إن الحكومـة من الآن فصـــــاعـداً لن تطلـب تجـديـد ولايـة قرار مجلس الأمن 2705(2023). وطلب في رســـالته الإســـراع في إتمام الإجراءات اللازمة لإنهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال بحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2024. وفي 9 أيار/مايو 2024، قال وزير الشـــؤون الخارجية والتعاون الدولي في رســـالة لاحقة إن الحكومة على اســـتعداد للتخاوض مع جميع ذوي المصـــلحة المعنيين إعداداً للعملية الانتقالية المعقدة ضـــمن الإطار الزمني المناســـب. وأعربت السلطات عن دعمها لمساهمات بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصـومال وطلبت إنشـاء فريق تقني مشترك بغية تحديد أفضل الطرائق والجداول الزمنية لعملية الانتقال. وشددت في الرسالة على أن من الممكن السعي إلى تحقيق الهدف النهائي المتمثل في الانتقال السلس على مراحل متمايزة، وكررت طلبها الشروع في عملية تخطيط في أقرب وقت يراه مجلس الأمن مناسباً[15].

باء - الحالة الأمنية

20- ظل الوضـــع الأمني في الصـــومال على تقلبه خلال الفترة المشـــمولة بالتقرير. فلا يزال النزاع المسلح بين حكومة الصـومال وحركة الشـباب يخلف أثراً خطيراً على السـكان المدنيين فهُم الذين لا تزال ينالهم النصيب الأكبر من عواقب النزاع في أنحاء وسط الصومال وجنوبه.

21- وفي الفترة ما بين تموز/يوليه 2023 وأيار/مايو 2024، سُجل، حسب مجموعة حقوق الإنسان والحماية التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المسـاعدة إلى الصـومال، سـقوط 801 من الضـحايا المدنيين (352 قتيلاً و449 جريحاً). وكانت حركة الشـباب مسـؤولة عن 404 من الخسـائر البشـرية بينما تتحمل عناصر مجهولة الهوية المسؤولية عن 138 من الخسائر البشرية، ونُسب 118 من الخسائر البشرية إلى قوات الأمن الصومالية. وكانت الميليشيات العشائرية مسؤولة عن 141 من الخسائر البشرية.

22- وفي الفترة من كـانون الثـاني/ينـاير إلى أيـار/مـايو 2024، سُـــجّل في المجموع 166 هجوماً بعبوات ناسفة بدائية الصـنع، أسفروا عن وقوع 300 من الخسـائر البشـرية. فعلى سـبيل المثال، قُتل جرّاء انفجار شـاحنة مفخخة في بلدة بلدوين في وسـط الصـومال، في 23 أيلول/سـبتمبر 2024، 18 شـخصـاً على الأقل وأصيب أربعون آخرون بجروح. وفي 29 أيلول/سبتمبر 2023، قُتل سبعة أشخاص على الأقل جرّاء تفجير انتحاري داخل مقهى بار بولشـو في مقديشـو، بالقرب من القصـر الرئاسـي. وفي 14 آذار/مارس 2024، شنّت حركة الشباب هجوماً معقداً استخدمت فيه جهازين متفجرين بدائيي الصنع محمولين على مركبتين استهدفا فندق سِل في مقديشو. وقُتل في التفجير أربعة أشخاص وأصيب فيه 30 شخصاً. وفي 6 نيســـان/أبريل 2024، أصـــيب عدد من المدنيين بجروح عندما فُجّر جهاز متفجر بدائي الصـــنع محمول على مركبة انتحارية في بلدة بالكاد في منطقة شـــابيلي دكســـي. وألحق الانفجار أضـــراراً بالغة بمستشفى منطقة بالكاد وبالسوق الرئيسي في البلدة. وفي 28 نيسان/أبريل 2024، قُتل ستة من موظفي شركة هرمود للاتصالات في تفجير في مقديشو.

23- وقد أثارت العمليات العسكرية التي نفّذها الجيش الوطني الصومالي مخاوف بشأن إلحاق الضرر بالمدنيين وبشأن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وبالفعل، اتسمت الفترة قيد الاسـتعراض بتزايد اسـتخدام القوات الصـومالية وحلفائها الدوليين الطائرات المسـلحة بدون طيار، مما أضـر بالمدنيين، الأمر الذي أثار تسـاؤلات بشـأن احترام القانون الدولي الإنسـاني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، حسب منظمات المجتمع المدني، في 18 آذار/مارس 2024، قُتل 23 مدنياً

(15) S/2024/426، الفقرة 12.

(14 طفلاً وخمس نساء وأربعة رجال) وأصيب 17 آخرين في ضربات عسكرية أثناء تنفيذ العمليات العسكرية الصومالية المدعومة بالطائرات التركية بدون طيار في منطقة شبيلي هوز.

24- وما فتئ المدنيون يعانون جرّاء النزاعات بين العشائر التي تفاقمت بسبب تضاؤل إمكانية الحصول على الموارد الطبيعية. وأفادت التقارير بأنه قُتل 55 شخصاً على الأقل وأصيب 155 آخرون بجروح في القتال العنيف بين العشائر في منطقة كابودواق (منطقة غالغودود) في 8 حزيران/يونيه 2024[16]. وكانت هذه الحادثة الثانية من نوعها في عام 2024، والتي أججتها التوترات الطويلة الأمد بشأن المراعي وعمليات الثأر. فقامت سلطات ولاية غالمودوغ بنشر قوات الأمن، بينما بدأ الشيوخ والسلطات المحلية في إجراء مفاوضات. وعيّن رئيس ولاية غالمودوغ لجنة مشتركة بين الوزارات على مستوى الولاية لأجل التنسيق مع شيوخ العشائر التقليديين بهدف حل الموقف.

25- وفي هذا السياق، نجح الهجوم العسكري الذي نفذته قوات الأمن الصومالية والميليشيات العشائرية المتحالفة معها المعروفة باسم "قوات الدفاع المجتمعي" في استعادة بعض المناطق والمستوطنات في الربع الثالث من عام 2023، لكن يبدو أن النزاع قد أُوحَل بعد الانتكاسات التي تعرضت لها القوات الصومالية في عام 2024 خلال الحملة الهجومية. وقد تبيّن أن من الصعب أكثر فأكثر السيطرة على المناطق المستعادة، لدرجة أن القوات انسحبت في بعض الحالات من البلدات التي كانت قد استُعيدت قبل ذلك.

26- وهناك مخاوف جدية من مشاركة "قوات الدفاع المجتمعي" في العمليات العسكرية إلى جانب قوات الأمن الصومالية. وفي المناطق التي لها تاريخ من النزاعات العشائرية أو النزاعات القائمة على الموارد، قد يؤدي ذلك إلى تنافس الميليشيات على السلطة أو إلى إعطاء كلّ طرف الأولوية لأمن أفراد عشيرته على حساب مجموعات أخرى أشد ضعفاً. وقد يتسبب ذلك في زعزعة الاستقرار، مما يؤثر على السكان المدنيين، ويتسبب في مظالم تاريخية أو يحييها، ويقوض المكاسب الأمنية التي تحققت على حساب حركة الشباب. وتثير مشاركة "قوات الدفاع المجتمعي" القلق من حيث ترتيبات القيادة والسيطرة أثناء العمليات العسكرية والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان.

27- وعلى هذه الخلفية، تجدر الإشارة إلى أن أول انسحاب لبعثة المساعدة المتكاملة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، المؤلفة من 000 2 جندي، قد انتهى في حزيران/يونيه 2023، حيث سُلمت ست قواعد عمليات أمامية وأُغلقت قاعدة واحدة. وتم الانتهاء من الخفض التدريجي الثاني لبعثة المساعدة المتكاملة في كانون الثاني/يناير 2024، والذي شمل 000 3 جندي، وأسفر عن تسليم سبع قواعد عمليات أمامية وإغلاق قاعدتين أخريين. وفي الوقت الذي تتواصل فيه المناقشات بشأن استكمال المرحلة الثالثة من مراحل خفض قوام بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، والتي من المقرر أن تنقص أعداد القوات بمقدار 000 4 جندي إضافي بما يفضي إلى خروج نهائي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، طلبت حكومة الصومال في رسالة مؤرخة 16 أيار/مايو 2024 إلى مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي جدولاً زمنياً منقحاً لخفض تلك القوات التابعة للبعثة الأفريقية في الصومال والبالغ تعدادها 000 4 جندي، الذي كان مقرراً في حزيران/يونيه 2024 بموجب قرار مجلس الأمن 2710(2023). وفي الرسالة، سعت الحكومة إلى تخفيض القوات على مراحل، بحيث يغادر ألفان من الجنود الصومال بحلول نهاية حزيران/يونيه 2024. وكان يُتوخى أن تخرج الدفعة الثانية من القوات بحلول أيلول/سبتمبر 2024، رغم أنه كان يُتوقع أن تحدّد الصومال والاتحاد الأفريقي العدد الدقيق لتلك القوات بالاستناد إلى ما تحتاجه بعثة المتابعة

(16) Reuters, “Fighting between central Somalia clans kills at least 55, residents say”, 10 June 2024 (رويترز، "قتال بين عشائر وسط الصومال يُقتل فيه ما لا يقل عن 55 شخصاً، حسب قول السكان"، 10 حزيران/يونيه 2024).

من قوات[17]. وتشـــدد الخبيرة المســـتقلة على ضـــرورة ألا يُســـمح لعدم الاســـتمرارية بإحداث فراغ ما وعلى ضرورة ضمان ألا تستغل حركة الشباب والجماعات المسلحة الأخرى مغادرة قوات البعثة الأفريقية في الصومال.

جيم- حالة حقوق الإنسان

28- ما فتئت حالة حقوق الإنســان تشــكل مصــدر قلق أثناء الفترة المشــمولة بالتقرير. فمن ناحية إيجابية، ترحب الخبيرة المستقلة بكون اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قد نظرت في التقرير الأولي للصومال بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والســياســية في آذار/مارس 2024. وهي تتشــجع إذ ترى الجهود التي تبذلها الحكومة لأجل التصـــديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشــخاص، وبخاصــة النســاء والأطفال، المكمل لتلك الاتفاقية. وتلاحظ أن الحكومة بصدد صياغة تشريع يتعلق بالاتجار بالمهاجرين وبتهريبهم اللذين يشكلان تحدياً كبيراً بالنسبة للبلد.

29- وترحب الخبيرة المستقلة بإضفاء الطابع الرسمي على الفريق العامل التقني المشترك بين الوزارات المعني بحقوق الإنســان، المكلف بتنســيق جهود الحكومة في ســبيل تعميم حقوق الإنســان في مختلف القطاعات وضمان التماسك والاتساق في سياسات ومبادرات حقوق الإنسان.

1- الحقوق المدنية والسياسية

(أ) الاعتقال والاحتجاز التعسفيان والإعدام خارج نطاق القضاء

30- تعرب الخبيرة المســـتقلة عن قلقها إزاء التقارير التي تتحدث عن تنفيذ اعتقالات واحتجازات تعســفية وعمليات إعدام خارج نطاق القضــاء على يد قوات الأمن الصــومالية. فعلى ســبيل المثال، قُتل، في 2 آذار/مارس 2024، رجل مدني وأصـيبت ثلاث نساء مدنيات، عندما أطلق أفراد من قوات الشـرطة الصـــومالية النار لتفريق مجموعة من الأشـــخاص من عشـــيرة أبكال/هاويي كانوا يتظاهرون في وســـط مقديشـــو. وأفادت تقارير بأن أفراداً من قوات الشـــرطة الصـــومالية احتجزوا عدداً من المدنيين من عشـــيرة أبكال/هاويي بســـبب مشـــاركتهم المدّعاة في احتجاج عنيف في 21 أيار/مايو 2024. وفي 26 أيار/مايو 2024، في مقاطعة كابودواق، إقليم غالمودود، أعدم أفراد من قوات شـــرطة غالمودوغ رجلاً مدنياً مداناً بقتل رجل مدني آخر من نفس العشـيرة كان قد حُكم عليه بالإعدام في 25 أيار/مايو 2024 في بلدة كابودواق. ولم يمثله أي محامي دفاع في المحكمة، ولم يُمنح الفرصـــة لتقديم اســـتئناف. وفي 14 أيار/مايو 2024، في مقديشـــو أيضـــاً، أفادت تقارير بأن امرأة مدنية قُتلت على يد أحد أفراد الجيش الوطني الصـومالي الذي أطلق النار بغرض فك ازدحام مروري. وفُتحت تحقيقات في بعض القضـايا دون أن يُلقى القبض على أي شخص حتى الآن.

(17) Security Council Report, “June 2024 monthly forecast”, 1 June 2024 (تقرير مجلس الأمن، "التوقعـات الشـهرية لشـهر حزيران/يونيه 2024"، 1 حزيران/يونيه 2024). وأعرب مجلس السـلم والأمن في الاتحاد الأفريقي، في جلسـته 1217، المعقودة في 20 حزيران/يونيه 2024، عن دعمه القوي لطلب حكومة الصومال الاتحادية اتباع نهج تدريجي في المرحلة الثالثة من انسـحاب بعثة الاتحاد الأفريقي في الصـومال، على أن يغادر ألفا جندي بحلول نهاية حزيران/يونيه 2024، وأن يغادر الألفان المتبقيان من الجنود في نهاية أيلول/سبتمبر 2024.

(ب) حرية التعبير

31- لا تزال حماية الحق في حرية الرأي والتعبير من أكبر الشواغل لدى الخبيرة المستقلة. فلا تزال تتلقى تقارير عن ترهيب الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام ومضايقتهم واعتقالهم واحتجازهم تعسفاً مما يؤدي إلى ممارسة الرقابة الذاتية.

32- فعلى سبيل المثال، اعتقلت وكالة الاستخبارات والأمن في جوبالاند، في منطقة لوق بإقليم جيدو، صحفياً في 1 نيسان/أبريل 2024 واحتجزته بمعزل عن العالم الخارجي عدةَ أيام. وأُطلق سراحه في 8 نيسان/أبريل 2024 دون توجيه أي تهمة إليه أو تقديمه إلى المحكمة. وفي 17 نيسان/أبريل 2024، اعتقلت وكالة الاستخبارات والأمن الوطني واحتجزت ليلاً صحفياً آخر في مركز احتجاز غودكا جيليكاو بعد أن بث تقارير معمقة وناقدة على قناته على وسائط التواصل الاجتماعي. وتحث الخبيرة المستقلة الحكومة على التحقيق في جميع حالات الترهيب أو المضايقة أو الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي أو القتل التي يتعرض لها صحفيون وعاملون في وسائل الإعلام وغيرهم ممن يعبّرون عن آراء ناقدة وعلى مقاضاة مَن يرتكب هذه الجرائم.

33- ولا تزال الخبيرة المستقلة منزعجة من استمرار ممارسة الاستناد إلى مواد في قانون العقوبات الصومالي[18] لفرض الرقابة على الصحفيين ولمعاقبتهم ومحاكمتهم على نحو يتنافى والمبادئ المنصوص عليها في الدستور المؤقت فيما يتعلق بوسائل الإعلام والصحافة. وتحث السلطات على مراجعة قانون العقوبات وغيره من التشريعات الوطنية حتى تكفل تماشيها مع المعايير الدولية الخاصة بحرية التعبير. فحرية التعبير ركيزة لا غنى عنها من ركائز المجتمع الديمقراطي.

(ج) عقوبة الإعدام

34- كان الصومال من الدول الخمس التي سُجّل فيها أكبر عدد من عمليات الإعدام في عام 2023[19]. فقد سُجلت 38 عملية إعدام في الصومال في عام 2023، حسب منظمة العفو الدولية[20].

35- ويساور الخبيرة المستقلة القلق إزاء ادعاءات مفادها أن عمليات الإعدام تنفَّذ في بعض الحالات دون أن يحظى المتهم بتمثيل قانوني أو تتاح له إمكانية الاستئناف[21]. وهي تدعو الحكومة مجدداً إلى النظر في وقف العمل بعقوبة الإعدام، وتكرر توصية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأنه ينبغي تقييد نطاق الجرائم التي يمكن أن تطبَّق فيها عقوبة الإعدام[22].

(18) هذه المواد هي المادة 215 (الدعاية الهدامة أو المناهضة للوطن)، والمادة 269 (إهانة هيئة سياسية أو إدارية أو قضائية)، والمادة 321 (التحريض على عصيان القانون)، والمادة 326 (ترهيب الجمهور)، والمادة 328 (نشر أو تداول أخبار كاذبة أو مبالغ فيها أو مغرضة من شأنها الإخلال بالنظام العام)، والمادة 452(3) (التشهير عندما يُرتكب الفعل بواسطة الصحافة)، والمادة 505 (عدم الامتثال لأوامر السلطات). وتكون العقوبة على بعض هذه الجرائم بالسَّجن عدة سنوات.

(19) تلك الدول الخمس هي الصين وجمهورية إيران الإسلامية والمملكة العربية السعودية والصومال والولايات المتحدة الأمريكية. انظر Amnesty International, “Global: executions soar to highest number in almost a decade”, 29 May 2024 (منظمة العفو الدولية، "عالمياً: ارتفاع عدد عمليات الإعدام إلى أعلى مستوى في ما يقرب من عقد"، 29 أيار/مايو 2024).

(20) المرجع نفسه.

(21) انظر https://www.ungeneva.org/en/news-media/meeting-summary/2024/03/examen-de-la-somalie-au-comite-des-droits-de-lhomme-sont.

(22) تطبَّق عقوبة الإعدام حالياً على جرائم من بينها القتل العمد وحمل السلاح لقتال الدولة وجرائم الحرب وإساءة استخدام أسرار الدولة. انظر المرجع نفسه.

(د) حقوق الطفل والمرأة

36- يساور الخبيرة المستقلة قلق بالغ إزاء حالة النساء والفتيات في الصومال والأثر الكبير الذي لا يزال الوضع الأمني والإنساني يخلّفه على تمتعهن بحقوق الإنسان، ومن جملته استمرار العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، بما فيه العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ولا سيما ما يُدّعى من حالات اغتصاب واغتصاب جماعي مقترن بالقتل، فضلاً عن عدم مساءلة الجناة.

37- وفي الفترة ما بين تموز/يوليه 2023 وأيار/مايو 2024، سُجلت 19 حادثة عنف جنسي متصل بالنزاع بواسطة ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ التي اتخذتها بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال. وكان معظم الجناة من العناصر المسلحة المجهولة. وقد لا تعطي هذه الإحصائية صورة دقيقة عن مدى العنف القائم على النوع الاجتماعي لعدة أسباب من بينها المحرمات الثقافية والوصم والخوف من الانتقام وانعدام الأمن والحواجز التي تحول دون وصول المساعدات الإنسانية وعدم كفاية خدمات الرعاية.

38- وبالنظر إلى ما تعيشه النساء والفتيات من وضع مقلق في الصومال، يساور الخبيرة المستقلة القلق من عدم مصادقة الصومال بعد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعلى البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا رغم التوصيات التي تلقاها في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وتدعو الخبيرة المستقلة الحكومة إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز قدرتها على التحقيق في العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ومقاضاة من يرتكبه، ولتعزيز بيئة آمنة يستطيع فيها الضحايا والناجون الإبلاغ عن الجرائم دون أن يخشوا الانتقام أو الوصم، وإلى ضمان حماية الضحايا وتمكينهم من الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف الفعالة.

39- وبالإضافة إلى العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، يساور الخبيرة المستقلة القلق إزاء تكرار ممارسات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وهي تثني على ولاية غالمودوغ لأنها وافقت على مشروع قانون مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وهي خطوة أساسية باتجاه فرض حظر كامل على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في المنطقة، وتدعو الحكومة الاتحادية إلى اتخاذ إجراءات جريئة للقضاء على هذه الممارسات.

40- وفيما يتعلق بحقوق الأطفال، تحققت الأمم المتحدة فيما يخص عام 2023 من ارتكاب 283 2 انتهاكاً جسيماً في حق 802 1 من الأطفال (349 1 ولداً و453 بنتاً)، من بينهم 401 من الأطفال وقعوا ضحية انتهاكات متعددة[23]. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل 2024، تحققت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال من ارتكاب 769 انتهاكاً جسيماً في حق 614 طفلاً (454 ولداً و160 بنتاً)، من بينهم 138 طفلاً (125 ولداً و13 بنتاً) طالتهم انتهاكات متعددة؛ و13 اعتداء على مدارس واعتداءان على مستشفيين؛ وحادثتان من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية. ولا تزال حركة الشباب وجناة مجهولون مسؤولين عن غالبية الانتهاكات، بنسبة 71 في المائة و17 في المائة، على التوالي. وبالإضافة إلى ذلك، تُنسب نسبة 10 في المائة إلى قوات الأمن الصومالية، و4 في المائة إلى الميليشيات العشائرية، و2 في المائة إلى تنظيم داعش، و1 في المائة إلى "قوات الدفاع المجتمعي"[24].

(23) A/78/842-S/2024/384، الفقرة 163.

(24) S/2024/426، الفقرة 62.

41- وحسب الجهات المعنية بالشؤون الإنسانية والحماية، يتضرر أربعة ملايين طفل من حالة النزاع ومن تأثير تغير المناخ. ولا تزال تتزايد أعداد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس والأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع. ويمثل الأطفال ما بين 60 و70 في المائة من النازحين داخلياً وغيرهم من السكان الضعيفة حالهم. ومن أهم التحديات التي تعترض المجتمعات الضعيفة حالُها الإخلاء القسري وأثره على الأطفال وعدم كفاية إزالة الألغام والمواد الخطرة في المناطق المحررة مما يعرض الأطفال للخطر.

42- ولا يزال تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة مصدر قلق بالغ في ميدان حقوق الإنسان. وتبقى حركة الشباب أكثر من يرتكب مثل هذه الانتهاكات، بيد أنه تم أيضاً توثيق تجنيد الأطفال على يد "قوات الدفاع المجتمعي" التي تشارك إلى جانب الجيش الوطني الصومالي في شن العمليات العسكرية على حركة الشباب.

43- وتود الخبيرة المستقلة أن تشير إلى مسألة إرسال الأطفال والشباب من الشتات إلى مراكز إعادة التربية أو مراكز إعادة التأهيل الثقافي المعروفة باسم "مراكز دكان سيليس". وتفيد التقارير بأن من يُرسَل إلى هذه المراكز من الشباب يُحتجز لأشهر أو سنوات ويتعرض لجميع أنواع الإساءة كالضرب والحبس الانفرادي والإيذاء النفسي والجنسي[25]. وتذكّر الخبيرة المستقلة بالالتزام القانوني الواقع على عاتق الصومال بضمان تنظيم هذه المراكز وعدم تعرُّض الأطفال أو الشباب لخطر العنف وسوء المعاملة، بما يتماشى مع التزامات البلد الدولية في ميدان حقوق الإنسان. وهي تحث الحكومة على وضع مشاريع القوانين المتعلقة بقضاء الأحداث وحقوق الطفل في صيغتها النهائية، وهي توجد في مراحل مختلفة من الدراسة.

(هـ) حقوق الأشخاص ذوي إعاقة والأقليات والمجتمعات المهمشة

44- لا يزال القلق يساور الخبيرة المستقلة إزاء استمرار ورود تقارير عن التمييز في حق الأشخاص ذوي إعاقة والأقليات والفئات المهمشة وعن استبعادهم. ولا تزال العمليات العسكرية والهجمات التي تشنها حركة الشباب مستمرة في زيادة أعداد الأشخاص ذوي إعاقة، بينما لا تستجيب الحكومة إلا بصورة محدودة. وتشكل التفاوتات في الحصول على الخدمات الأساسية (التعليم والعمل والرعاية الصحية والمياه النظيفة والصرف الصحي والأراضي) وعدم المشاركة في قرارات بناء الدولة تحديَّيْن يحُولان دون تمتع هذه المجتمعات بحقوقها. وتحث الخبيرة المستقلة السلطات على اتخاذ خطوات ملموسة ضماناً لحماية هذه الفئات الضعيفة حالها.

2- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

45- أدى التقاء النزاع وتغير المناخ إلى تفاقم هشاشة الظروف المعيشية بشكل كبير، فطرح تحديات أمام التمتع التام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي سياق هذا التقرير، ستركز الخبيرة المستقلة على الحق في الغذاء الكافي والحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه.

(25) Nino Omer, "Somali 'rehab': re-education camps where children are locked up, beaten and abused", *The Guardian*, 12 March 2023 (نينو عمر، "إعادة التأهيل الصومالية: معسكرات إعادة التثقيف حيث يتم حبس الأطفال وضربهم وإساءة معاملتهم"، *صحيفة الغارديان*، 12 آذار/مارس 2023).

(أ) الحق في الحصول على الغذاء الكافي

46- لا يزال آلاف الأشخاص يتعرضون لانعدام الأمن الغذائي ولفقدان سبل العيش في الصومال. والوضع في تفاقم بسبب النزاع الجاري والجفاف والفيضانات وما ينجم عن ذلك من نزوح.

47- وحسب تحليل التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي الذي نُشر في شباط/فبراير 2024، من المتوقع أن يواجه نحو 3,4 مليون شخص في جميع أنحاء الصومال أزمة أو مستويات أسوأ من انعدام الأمن الغذائي الحاد في الفترة ما بين نيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2024. والجدير بالذكر أنه كان من المتوقع أن تستمر معاناة معظم النازحين داخلياً نتيجة الأزمة بسبب فرص كسب الدخل المحدودة واحتمال حدوث فيضانات في الأماكن المخصصة للنازحين داخلياً[26]. وبالإضافة إلى ذلك، ستبقى تعاني من فجوات في استهلاك الغذاء الأسرُ المعيشية الفقيرة التي أثقلت كاهلها الديون جراء اللجوء إلى آليات ضارة لحل مشاكلها خلال أزمة الجفاف 2020-2023 لأنها ستضطر إلى بيع الكثير من محصولها لأجل سداد تلك الديون[27].

(ب) الحق في الصحة

48- لا يزال الحصول على الرعاية الصحية صعباً بالنسبة لآلاف الصوماليين، لا سيما في مناطق النزاع. فالإسهال المائي الحاد/الكوليرا في الصومال ما فتئا يتفشيان مع تزايد أعداد الحالات المبلغ عنها في ولايات هيرشبيلي وبونتلاند والجنوب - الغربي. وحسب منظمة الصحة العالمية، فإن عدد الحالات المبلّغ عنها منذ بداية عام 2024 أعلى بثلاث مرات من متوسط عدد الحالات المبلغ عنها لنفس الفترة خلال السنوات الثلاث السابقة. وحتى 18 آذار/مارس 2024، سُجل أكثر من 383 4 حالة، من بينها 54 حالة وفاة ذات صلة، في 32 مقاطعة، مما يعطي معدل وفيات إجمالي بالنسبة للحالات يبلغ 1,2 في المائة، وهو معدل يفوق الحد الأدنى الذي حددته منظمة الصحة العالمية لحالات الطوارئ[28]. وكان حوالي 62 في المائة من الوفيات في صفوف الأطفال دون سن الخامسة من العمر[29].

49- ويواجه القطاع الصحي في الصومال نقصاً حاداً في الموارد المالية وفي المهنيين المهرة والبنية التحتية الملائمة، مما يحد من القدرة على توسيع نطاق الخدمات الصحية والاستمرار في تقديمها. وتقر الحكومة الاتحادية بالحاجة الماسة إلى زيادة الاستثمار في قطاع الصحة الذي لا يمثل حالياً سوى 1,3 في المائة من إجمالي الإنفاق الحكومي. وهذا أقل بكثير من الهدف المحدد في 15 في المائة الذي اعتُمد في إطار الاتحاد الأفريقي.

(26) Integrated Food Security Phase Classification, "Somalia: ICP acute food insecurity and acute malnutrition analysis. January–June 2024", 14 February 2024. (التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي، "الصومال: تحليل انعدام الأمن الغذائي الحاد وسوء التغذية الحاد في برنامج المقارنات الدولية. كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2024"، 14 شباط/فبراير 2024).

(27) United States Agency for International Development, "Somalia: complex emergency", fact sheet No. 2, 1 April 2024 (الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، "الصومال: حالة طوارئ معقدة"، صحيفة الوقائع رقم 2، 1 أبريل/نيسان 2024).

(28) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA), "Somalia: 2024 AWD/cholera outbreak", flash update No. 2, 24 March 2024 (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "الصومال: 2024 تفشي جائحة الإسهال المائي الحاد/الكوليرا"، نشرة موجزة بآخر المستجدات رقم 2، 24 آذار/مارس 2024.).

(29) المرجع نفسه.

دال- تغير المناخ وحقوق الإنسان

50- الصومال معرَّض بشدة للتأثر بتغير المناخ الذي لا يزال أثره يعرّض للمخاطر حياة السكان وصحتهم وسبل عيشهم وتمتعهم بحقوق الإنسان. ويتسبب تغير الأنماط المناخية في اشتداد الجفاف والفيضانات والتصحر، مما يؤدي بدوره إلى انعدام الأمن الغذائي والصراع على الموارد والنزوح، مع ما يترتب على ذلك من أثر على الحق في الحياة والحق في الصحة والحق في الغذاء وعلى مستويات المعيشة للأفراد والمجتمعات على حد سواء.

51- ولا يزال الصومال يتعافى من الجفاف الذي شهده في عام 2023، وهو الأسوأ منذ عقود، والذي أعقبه في الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2023 هطول أمطار غزيرة وحدوث فيضانات بسبب ظاهرة النينيو. ولم يتحسن الوضع في عام 2024 بسبب الأمطار الغزيرة التي استمر هطولها في البلد، مما أثر بشكل كبير على تمتع آلاف الصوماليين بحقوقهم. ولا يزال النزوح يتم على نطاق واسع، حيث أُجبر ملايين الأشخاص على ترك منازلهم والعيش في ظروف قاسية في مواقع النزوح. وتمثّل النساء والأطفال أكثر من 80 في المائة من النازحين وهم يواجهون مخاطر كبيرة فيما يتعلق بالحماية تزداد حدتها بسبب أشكال الإجحاف السابق وجودها[30].

52- واتّخذت الحكومة تدابير لمكافحة تغير المناخ وللتخفيف من أثره على حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، انضم الصومال في 6 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى فرقة العمل المعنية بالحصول على التمويل المناخي، مما أدى إلى زيادة الالتزامات من الصناديق المناخية الرأسية والجهات المانحة الثنائية لأجل زيادة فرص البلد في الحصول على التمويل للتكيف مع المناخ والتخفيف من آثاره.

هاء- الوضع الإنساني

53- ظل الوضع الإنساني العام في الصومال غير مستقر خلال الفترة قيد الاستعراض. ففي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر 2023، سُجلت أمطار غزيرة وفيضانات في جميع أنحاء الصومال. وفي عام 2024، هدد موسم الأمطار (من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه) آلاف الأشخاص في جميع أنحاء البلد الذي تفاقمت معاناته مع تغير المناخ.

54- وحسب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أضرت الأمطار، في حزيران/يونيه 2024، بحوالي 359 268 شخص وأودت بحياة عشرة أشخاص. وتم أيضاً الإبلاغ عن تدمير مزارع وهياكل أساسية عامة وغير ذلك من الأصول المعيشية. وارتفع عدد النازحين بشكل كبير فبلغ 000 81 نازح، مقارنة بالعدد البالغ 700 38 نازح الذي بُلغ عنه في 19 أيار/مايو 2024، عقب فيضان نهر شبيلي في منطقة بلدوين فدفع 600 42 شخص في المناطق المحيطة به إلى النزوح[31].

55- وأدت الأمطار الغزيرة والفيضانات الخاطفة في جميع أنحاء الصومال إلى فقدان سبل العيش، بما فيها الماشية والأراضي الزراعية، وإلى تضرر الأعمال التجارية الصغيرة وتدمير الهياكل الأساسية، بما فيها المساكن ومصادر المياه والمراحيض والمدارس والطرق. وبالإضافة إلى ذلك، غمرت المياه 899 5 هكتار من الأراضي الزراعية، فعرّضت الأمن الغذائي للخطر. وحسب شركاء في ميدان الإغاثة الإنسانية، ربما يتضرر بحلول نهاية موسم الأمطار – غُو ما لا يقل عن 000 770 شخص. وبالإضافة إلى ذلك، لا تفتأ الأضرار التي لحقت بمنابع المياه وبمرافق الإمداد بالمياه والصرف الصحي والنظافة الشخصية

(30) انظر https://www.unocha.org/somalia.

(31) انظر https://reports.unocha.org/en/country/somalia.

تفاقم تفشي الكوليرا. وحتى 13 أيار/مايو 2024، تم الإبلاغ عمّا لا يقل عن 647 10 إصابة و120 وفاة في سبع ولايات، حسب منظمة الصحة العالمية[32].

56- ومن المرجح أن يؤدي المزيد من الظواهر الجوية السيئة إلى تفاقم أشكال ضعف الحال، بما فيها مخاطر الحماية وتفشي الكوليرا والإسهال الذي بلغ درجة حرجة بالفعل، حيث أصيب بالفعل مئات الأشخاص في عام 2024.

57- وقد سجلت شبكة رصد الحماية والعودة التي تقودها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين 000 793 1 حالة نزوح داخلي في الصومال في الفترة من تموز/يوليه 2023 إلى أيار/مايو 2024. وشكّلت الفيضانات والنزاع وانعدام الأمن والجفاف أهم الأسباب وراء النزوح في البلد[33]. فاعتباراً من أيار/مايو 2024، بلغ عدد النازحين داخلياً في الصومال، حسب التقديرات، 643 861 3 نازحاً. وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك في الصومال، حتى أيار/مايو 2024، 181 95 لاجئاً عائداً و699 18 لاجئاً و776 20 طالب لجوء[34].

58- وأدت عمليات الإخلاء القسري المتكررة إلى تفاقم الوضع المتردي أصلاً الذي يعيشه النازحون داخلياً في الصومال، فأجبرتهم على العيش في حالة دائمة من انعدام أمن الحيازة. وفي عام 2023، سُجلت 851 207 حالة إخلاء قسري في البلد، بزيادة قدرها 10 في المائة مقارنةً بـ 186 188 حالة سُجلت في عام 2022.

59- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أعلنت الحكومة الاتحادية حالة الطوارئ وناشدت المجتمع الدولي تقديم المساعدة الإنسانية[35]. وبالتعاون مع الحكومة الاتحادية، يواصل الشركاء في مجال الإغاثة الإنسانية تقديم الدعم للمتضررين من الأمطار الموسمية والفيضانات الخاطفة وتقديم المساعدة بشكل من الأشكال لما لا يقل عن 000 157 شخص. ومع ذلك، فإنه (حتى 4 حزيران/يونيه 2024) لم تموَّل من خطة الاحتياجات الإنسانية والاستجابة الخاصة بالصومال لعام 2024، التي تستلزم 1,6 مليار دولار، سوى نسبة 21,9 في المائة فقط. وهناك حاجة ماسة إلى مزيد من الأموال لتلبية احتياجات الأشخاص المتضررين[36].

(32) OCHA, “Somalia: situation report”, 4 June 2024 (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "الصومال: تقرير عن حالة الصومال"، 4 حزيران/يونيه 2024).

(33) انظر https://unhcr.github.io/dataviz-somalia-prmn/index.html.

(34) انظر https://data.unhcr.org/en/situations/horn/location/192.

(35) Somali Dispatch, “Somalia: National Disaster Management Agency declared a state of emergency”, 13 November 2023 (صومالي ديسباتش، "الصومال: الوكالة الوطنية لإدارة الكوارث أعلنت حالة الطوارئ"، 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

(36) OCHA, “Somalia: situation report”, 4 June 2024 (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "الصومال: تقرير عن حالة الصومال"، 4 حزيران/يونيه 2024).

ثالثاً- آخر مستجدات ما تحقق من تقدم في بلوغ مقاييس ومؤشرات تحسين حالة حقوق الإنسان

ألف- المقياس 1: تعزيز الأمن والسلم والمصالحة حمايةً للمدنيين في أثناء النزاع

60- اتخذت الحكومة الاتحادية العديد من الإجراءات المتعلقة بالأمن بهدف معالجة الوضع الأمني وتشجيع المصالحة وتعزيز حماية المدنيين خلال الفترة موضوع الاستعراض.

61- وكمثال على إجراءٍ يمثل علامة فارقة في مسيرة البلد نحو السلام والوحدة والتقدم، إطلاق رئيس الوزراء إطار المصالحة الوطنية في 30 نيسان/أبريل 2024.

62- وتقود الحكومة الاتحادية عملية تطوير برنامج الشرطة المشتركة 2، الذي سيتم إطلاقه في تموز/يوليه 2024 وسيستمر حتى عام 2026، بغرض ترسيخ الروح المهنية لدى الشرطة وزيادة قدراتها. وستعزز المبادرة الأمن وتنمي ثقة المجتمع عن طريق اتّباع النهج القائم على حقوق الإنسان والنهوض بالمساواة بين الجنسين في حفظ النظام. وقد سنت ولاية غالمودوغ وولاية الجنوب الغربي وولاية هرشابيلي قوانين لشرطة الولاية بما يتماشى مع نموذج الشرطة الجديد وهيكل الأمن القومي، وتجري صياغة مشروع قانون الشرطة الاتحادية.

63- وبدعم من الشركاء الدوليين، بذلت الحكومة الاتحادية جهوداً بالغة الأهمية لتحقيق الاستقرار سعياً منها إلى تعزيز سيادة القانون في المناطق المحررة حديثاً في غالمودوغ وهرشابيلي. ومن بين هذه الجهود بناء المكاتب الإدارية المحلية ومراكز الشرطة ونشر قوات الأمن للحفاظ على القانون والنظام. وتتماشى هذه المبادرات مع أهداف برنامج الشرطة المشتركة الثاني حيث توسّع نطاق إنفاذ القانون والخدمات الحكومية لكي تشمل المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة المتمردين في السابق، وهي من ثمّ تهيئ بيئة أكثر استقراراً وأمناً للسكان المحليين.

64- وأفادت الحكومة بأنها أنشأت فرقة عمل مشتركة بين الوكالات تضم ممثِّلين عن الجيش الوطني الصومالي ووكالة الاستخبارات والأمن الوطني وقوات الشرطة الصومالية بغرض إدارة النزاعات في ولايتي هرشابيلي وغالمودوغ.

65- وتشيد الخبيرة المستقلة بالجهود المبذولة في سبيل توفير التدريب للجيش الوطني الصومالي في ميدان القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني بدعم من بعض الشركاء الدوليين. وهي، مع ذلك، تلاحظ أن الارتجال لا يزال السمة الغالبة على الجهود المبذولة لتدريب الجيش الوطني الصومالي. وهي تدعو السلطات إلى مأسسة التدريب على القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في صفوف الجيش الوطني الصومالي. وتشدد على أهمية وضع إطار تنظيمي لاستخدام القوة من قبل الشرطة ووضع قواعد اشتباك للجيش الوطني الصومالي، مع ما يتعيّن أن يعقبهما من نشر وجهود معززة بغرض التوعية. كما تشدد على أهمية تنفيذ وتطبيق أطر قوية تكفل الامتثال لحقوق الإنسان والمساءلة وعلى ضمان دفع تعويضات كافية وملائمة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وختاماً، تجدد الخبيرة المستقلة الدعوة إلى إزالة مهام حفظ النظام من ولاية وكالة الاستخبارات والأمن القومي وإلى مراجعة القانون ذي الصلة.

باء- المقياس 2: ترسيخ سيادة القانون والمساءلة والعدالة الانتقالية

66- في 12 كانون الأول/ديسمبر 2023، وقّعت الحكومة الاتحادية ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال مذكرة تفاهم ثلاثية منقحة. وتحدد مذكرة التفاهم هذه الخطوط العريضة لطرائق تقديم الأمم المتحدة دعماً غير فتاك لقوات الأمن الصومالية التي تشارك في عمليات مشتركة أو منسقة مع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وفي 7 آذار/مارس 2024، أقرّ مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال والحكومة الاتحادية رسمياً اختصاصات آلية إدارية مشتركة بين حكومة الصومال الاتحادية ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال مختصة بسياسة بذل العناية الواجبة في ميدان حقوق الإنسان. وسيكون هذا المنتدى المخصص بمثابة منبر حيوي لتمكين مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال وحكومة الصومال الاتحادية من التعاون ومن مناقشة تنفيذ تدابير التخفيف من سياسة بذل العناية الواجبة في ميدان حقوق الإنسان الموصى بها لقوات الأمن الصومالية التي تتلقى دعم مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال.

67- ولا يزال عدم المساءلة، حتى عن انتهاكات حقوق الإنسان، مشكلة كبرى، إضافة إلى اقترانه بضعف النظام القضائي. وتدعو الخبيرة المستقلة الحكومة إلى وضع استراتيجية قطاع العدالة للفترة 2024-2029 في صيغتها النهائية، وإلى إدراج بند في الميزانية الاتحادية بمخصصاتٍ للاستثمار الهادف في إنشاء مؤسسات فعالة لإرساء سيادة القانون وتحسين الوصول إلى العدالة.

جيم- المقياس 3: ضمان احترام حريتي الرأي والتعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات

68- في 14 آذار/مارس 2024، عيّن مجلس الوزراء أعضاء المجلس الإعلامي الجديد سعياً منه إلى تحسين المشهد الإعلامي. بيد أن الخبيرة المستقلة أُحيطت علماً بوجود مخاوف من أن العملية لم تتم وفقاً لقانون الإعلام، الذي كان يُفترض بموجبه أن يكون مجلس الإعلام قد أُنشئ باتّباع سلسلة إجراءات واضحة وشفافة وأن يتألف من ثلاثة ممثلين عن وسائل الإعلام العامة وثلاثة ممثلين عن وسائل الإعلام الخاصة وثلاثة أعضاء من المجتمع المدني.

69- وقد نُظمت دورات تدريبية متخصصة لأفراد من قوات الأمن ولخبراء في القانون حول أهمية حرية التعبير وحقوق العاملين في وسائل الإعلام، كما وردت تقارير بعقد دورات تدريبية وحلقات عمل للصحفيين وللمؤسسات الإعلامية.

دال- المقياس 4: تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في جميع مناحي المجتمع

70- في نيسان/أبريل 2024، كرّم الرئيس الصومالي ضابطات في الجيش وفي الشرطة وأجهزة أمنية أخرى، في إطار الجهود المبذولة لتمكين المرأة والنهوض بأدوارها في المجالات التي يهيمن عليها الرجال تقليدياً.

71- ولأجل ضمان إنفاذ خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325(2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، التي أُطلقت في 5 أيلول/سبتمبر 2022، تنفيذاً فعالاً، أنشأت وزارة شؤون المرأة والنهوض بحقوق الإنسان لجنة توجيهية مكلفة بإسداء المشورة الاستراتيجية للحكومة بشأن أساليب التنفيذ المناسبة وبقيادة الجهود لأجل تأمين التمويل اللازم لدعم مبادرات ذات صلة. ويساور الخبيرة المستقلة القلق لأن خطة العمل الوطنية تتضمن البيان المشترك بين الصومال والأمم المتحدة بشأن منع العنف الجنسي لكنه لم يحرَز أي تقدم في وضع خطة عمل منفصلة لتنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في ذلك البيان المشترك. فنشأت عن ذلك فجوة خطيرة، ولم تحقِّق أنشطة مكافحة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات تقدُّماً يُذكر.

72- وأنشأت وزارة شؤون المرأة والنهوض بحقوق الإنسان لجنة نسائية تتألف من ممثلات عن الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد ومنطقة بنادير. واللجنة مكلفة بتمثيل مصالح المرأة في المجلس الاستشاري الوطني وتؤدي دوراً أساسياً في إدماج وجهات نظر المرأة في عمليات صنع القرار الوطني. وتعرب الخبيرة المستقلة عن أسفها لأن اللجنة لا تضم أي امرأة من المجتمع المدني ولا من الأقليات.

73- وتشيد الخبيرة المستقلة بإقرار مجلس الوزراء مشروع قانون جرائم الاغتصاب والفُحش في 28 كانون الأول/ديسمبر 2023. إلا أن القلق يساورها إزاء الأحكام التالية في مشروع القانون التي لا تتوافق مع دستور الصومال المؤقت ولا مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان:

(أ) لا يتضمن مشروع القانون تعريفاً للطفل منسَّقاً. وتحدد المادة 3 سن الرشد في 18 سنة، لكن بعض المواد ينص على ألا يعاقَب على جرائم معيّنة إلا إذا ارتُكبت في حق شخص دون سن 15 سنة[37]؛

(ب) يقتصر تعريف الاغتصاب على الاعتداء الجسدي على جسد الإنسان باستخدام القوة ويستبعد الرضا باعتباره عنصراً من عناصر الجريمة؛

(ج) تم تعريف الإكراه في مشروع القانون استناداً إلى استخدام القوة. ولم يتطرق المشروع إلى أشكال أخرى من الإكراه، كتوجيه التهديدات إلى عائلة الضحية؛

(د) تم تعريف الفُحش بأنه عمل مخالف للشريعة، ويكتنف الغموض وصف الفعل الإجرامي والعقوبة المتوخاة له. وينشأ عن هذا خطر تعدُّد التفسيرات مما يجعل التنبؤ بتنفيذ الحكم مستحيلاً وربما يكون تمييزياً.

هاء- المقياس 5: ضمان احترام حقوق الطفل وتشجيع تمكين الشباب

74- أفادت الحكومة الاتحادية بأنها أطلقت عدة مبادرات لتعزيز حقوق الطفل.

75- فعلى سبيل المثال، أُنشئت وحدة لحماية الطفل في وزارة الدفاع وفي مراكز قيادة الجيش الوطني الصومالي. وهي مكرسة لإنفاذ التزامات الدولة الوطنية والدولية بحماية الطفل ولتنسيق الاستجابات الفعالة.

76- وأعاد مجلس النواب في البرلمان الاتحادي مشروع قانون حقوق الطفل الذي وافق عليه مجلس الوزراء في البداية إلى الحكومة لمزيد من التشاور.

77- وفيما يتعلق بتمكين الشباب، اتخذت الحكومة الاتحادية تدابير من جملتها خطوات لإنشاء المجلس الوطني للشباب. وقد وفر الإطلاق الناجح للمؤتمر الوطني للشباب منبراً بالغ الأهمية يتم من خلاله التخاوض مع الشباب، وتم توفير التدريب المهني لـ 525 1 شاباً وشابة.

واو- المقياس 6: تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - زيادة إتاحة الحصول على الرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي والنظافة الشخصية وتحقيق مستوى معيشي ملائم

78- حققت الحكومة الاتحادية إنجازاً كبيراً في كانون الأول/ديسمبر 2023 عندما حصلت على 4,5 مليار دولار بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية من مؤسسات مالية دولية ودائنين لأغراض تخفيف عبء

(37) انظر المواد 10 و11 و14 و17.

الديون. وبالتالي، بإمكان الصومال حالياً الحصول على تمويل خارجي جديد، في شكل منح واستثمارات أجنبية وقروض ميسرة، لأغراض تمويل خطة التنمية الخاصة به. ومن جملة ذلك استثمارات لتحسين مستويات المعيشة والحد من الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي للبلد. وتسلط الخبيرة المستقلة الضوء على أهمية زيادة الاستثمار في قطاعي الصحة والتعليم مع مواصلة تعزيز آليات حقوق الإنسان وسيادة القانون باعتباره سبيلاً إلى تحقيق السلام والأمن.

79- وتحيط الخبيرة المستقلة علماً بالاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، التي تركز على توطيد الإدارة المالية للقطاع العام، وترحب بانضمام البلد إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

80- وفي 29 أيار/مايو 2024، أكمل المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي المراجعة الأولى لترتيب التسهيل الائتماني الممدد الخاص بالبلد. ويسمح القرار بصرف حوالي عشرة ملايين دولار بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية فوراً للصومال دعماً لسياساته وإصلاحاته الاقتصادية.

81- وأفادت الحكومة الاتحادية بأنها وضعت مبادرات مختلفة بهدف تحسين صحة الصوماليين ورفاهيتهم. ومن بينها اعتماد استراتيجية الصحة الإنجابية وصحة الأمهات والمواليد الجدد والأطفال والمراهقين للفترة 2024-2028.

82- وفي قطاع المياه، أفادت الحكومة بإعداد خريطة للمياه الجوفية وبحفر آبار عميقة مستدامة على طول الحدود بين الصومال والبلدان المجاورة، ولا سيما في المناطق المعرضة للخطر. وتُبذل الجهود لتزويد 585 قطعة من الهياكل الأساسية في البلد بالكهرباء، من بينها 205 مراكز صحية و380 مرفقاً تعليمياً، بهدف تعزيز تقديم الخدمات وتحسين معيشة المواطنين.

83- وتعكف الصومال على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحلول الدائمة للفترة 2020-2024، المراد بها تهيئة بيئة داعمة تمكّن النازحين داخلياً واللاجئين وطالبي اللجوء والعائدين والمجتمعات المضيفة الضعيفة حالُها من الحصول على حلول دائمة عادلة وغير تمييزية.

زاي- المقياس 7: حقوق الأشخاص ذوي إعاقة والأقليات والمجتمعات المهمشة

84- قُدّم مشروع قانون الإعاقة الوطني إلى مجلس النواب في البرلمان الاتحادي. وتحيط الخبيرة المستقلة علماً بصياغة السياسة الوطنية للإدماج الرقمي، التي تشدد على الاعتراف بالفئات المهمشة في الصومال وعلى تقديم الدعم لها، بما فيها النساء والشباب ومجتمعات الأرياف والفقراء في المناطق الحضرية وكبار السن والأشخاص ذوو إعاقة والمشردون داخلياً واللاجئون، فضلاً عن المشاريع البالغة الصغر ومؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة الحجم، بما يكفل إدماجهم في الاقتصاد الرقمي.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

85- **لقد واصل الصومال التخاوض مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وسعى إلى توطيد علاقاته الثنائية والمتعددة الأطراف مع شركاء دوليين مهمّين في أفريقيا وأوروبا والشرق الأوسط والأمريكتين، مثل تركيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، مع التركيز على بناء الدولة والأمن والتنمية الاقتصادية ومعالجة تغير المناخ.**

86- وتشيد الخبيرة المستقلة بالجهود التي يبذلها الرئيس في سبيل تحويل الصومال إلى بلد يعيش في سلام مع العالم ومع ذاته، مثلما يتبيّن من انضمام الصومال إلى جماعة شرق أفريقيا؛ والوصول إلى نقطة الإنجاز في مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، مما أدى إلى الإفراج عن 4,5 مليار دولار بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية لفائدة البلد؛ ورفع الحظر على الأسلحة؛ وانتخاب البلد عضواً في مجلس الأمن للفترة 2025-2026.

87- ورغم هذه التطورات، لا تزال الحالة الأمنية متقلبة للغاية بسبب النزاع المسلح الدائر بين الحكومة من جهة وبين حركة الشباب وتنظيم داعش وجماعات مسلحة أخرى من جهة أخرى، حيث تعاني الحكومة من انتكاسات كبيرة في ساحة المعركة، من جملتها فقدانها أراضٍ كانت تعدّ في حُكم المستعادة. ولا تزال النزاعات القاتلة بين العشائر متواصلة. وبالإضافة إلى ذلك، تكثفت الهجمات بالطائرات بدون طيار، فعرّضت المدنيين لتزايد العنف والنزوح وانعدام الحماية المادية. وفي خضم تلك الأحداث، من المقرر الفروغ من السحب التدريجي لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال بحلول نهاية عام 2024، وهو ما قد يترك فراغاً أمنياً.

88- وتتشجع الخبيرة المستقلة إذ ترى الخطوات التي اتخذتها الحكومة الاتحادية لمواءمة الإطار التشريعي في البلد مع التزاماته الدولية في ميدان حقوق الإنسان. وتتماشى تلك الجهود مع الالتزامات التي تعهدت بها الصومال احتفالاً بالذكرى الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر 2023.

89- وتحيط الخبيرة المستقلة علماً بموافقة البرلمان الاتحادي بغرفتيه على التعديلات التي أُدخلت على الفصول الأربعة الأولى من الدستور المؤقت لعام 2012. إلا أنها تأسف لأن مشاريع قانون قضاء الأحداث والقانون الوطني للإعاقة وقانون حقوق الطفل وقانون مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث لا تزال معلقةً منذ عدة سنوات، كل في مرحلة مختلفة.

90- وتعرب الخبيرة المستقلة عن أسفها لأنه لم يتسن إقرار مشروع القانون المتعلق بجرائم الاغتصاب والفُحش، ولأن الحكومة لم تضع خطة عمل لتنفيذ الأنشطة المذكورة في البيان المشترك بشأن منع العنف الجنسي في إطار خطة العمل المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325(2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، رغم الجهود التي بذلتها الحكومة وذوو المصلحة في سبيل التصدي للعنف الجنسي والجنساني على المستوى الاتحادي. ولم تصادق الحكومة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولا على البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا لأجل تعزيز حماية المرأة في الصومال. وتدعو الخبيرة المستقلة الحكومة إلى إجراء التغييرات المطلوبة لأجل ضمان امتثال التشريعات المعلّقة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ومنع حالات التأخير في إصدار التشريعات وتعزيز بيئة آمنة يتاح فيها للضحايا والناجين الوصول إلى العدالة والاعتداد بسبل انتصاف فعالة.

91- وتحث الخبيرة المستقلة الحكومة الاتحادية على وضع مشروع قانون حقوق الطفل في صيغته النهائية، وهو المشروع الذي أعاده مجلس النواب في البرلمان الاتحادي إلى مجلس الوزراء لمزيد من التشاور مع ذوي المصلحة، كما تحثها على وقف عمليات الإخلاء القسري والامتثال لسياسة بذل العناية الواجبة في ميدان حقوق الإنسان فيما يتعلق بجميع أشكال الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة، وعلى وضع برنامج شامل لمنع انضمام الأطفال إلى الجماعات المسلحة للبقاء على قيد الحياة.

92- ولا تزال الانتهاكات المستمرة لحقوق الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام تعيق حرية التعبير وتشجع الرقابة الذاتية والتضليل وتحد من تثقيف الجمهور. وتدعو الخبيرة المستقلة الحكومة إلى إنماء صحافة حرة ومستقلة.

93- ورغم الإقرار بالتحديات التي تعترض الأشخاص ذوي إعاقة والأقليات والفئات المهمشة، لم يُحرز سوى تقدم محدود في التغلب عليها. فما فتئت الوكالة الوطنية للإعاقة تواجه قيوداً على الموارد منذ إنشائها في عام 2020، مما أضر بقدرتها على تمويل البرامج الأساسية التي تسهل على الأشخاص ذوي إعاقة التنقل والتعليم والحصول على فرص عمل وعلى الخدمات الاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مخاوف بشأن تشريد عشائر الأقليات ومجموعات مهمشة، مما يؤدي إلى فقدان الأراضي والممتلكات والتراث الثقافي، الأمر الذي يؤكد ضرورة وضع أطر قانونية وسياسات قوية لضمان إدماجهم في الحياة السياسية والعامة ومعالجة الفقر المنهجي. وتُشجَّع الحكومة الاتحادية على إطلاق حملة وطنية بهدف تغيير المواقف والممارسات المجتمعية المرتبطة بـ "نظام 4,5" للحوكمة. وينبغي استكمال هذه الجهود بإصلاحات دستورية وقانونية وسياساتية لأجل اجتثاث التمييز.

94- وبينما تتحمس الخبيرة المستقلة لاقتراح الحكومة معالجة القوانين التمييزية بهدف النهوض بإصلاحات حقوق الإنسان على نحو شامل وجامع بإنشاء لجنة وطنية لإصلاح القوانين، فإن القلق يساورها لأن التزامات مماثلة بإنشاء لجنة قضائية ولجنة وطنية لحقوق الإنسان ولجنة لمكافحة الفساد لا تزال جميعها معلقة منذ سنوات، رغم تعاقب الحكومات، وهو ما أخّر إنشاء آليات مؤسسية لإنجاز العمل الأساسي في ميدان حقوق الإنسان. والحكومة، لذلك السبب، مدعوة إلى إعطاء الأولوية لإنشاء هذه المؤسسات باعتبارها من ركائز إعادة بناء الثقة في آليات سيادة القانون لإعمال حقوق الصوماليين وإلى الإسراع فيه.

95- وتعترف الخبيرة المستقلة بالتحديات الهائلة التي تعترض الحكومة في زيادة إتاحة الحصول تدريجياً على الرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي والنظافة الشخصية ومستوى معيشي ملائم في سياق حالة النزاع المستمر، وبما يخلفه تغير المناخ من آثار من حيث الجفاف والفيضانات والنقص في الموارد المالية والموظفين المهرة. ويمهد تخفيف عبء الديون الذي مُنح للصومال في إطار مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون الطريقَ لزيادة الإنفاق في هذه المجالات.

96- وتلاحظ الخبيرة المستقلة أن بناء مؤسسات الدولة والمؤسسات السياسية قد توقف إلى حد كبير. وقد قلّ عدد اجتماعات المجلس الاستشاري الوطني، مما يقوض تماسك تلك الآلية وفعاليتها في التداول في قضايا تهم المصلحة الوطنية، بما فيها الجهود الجماعية لمقاتلة حركة الشباب. وفضلاً عن ذلك، أدت التوترات الناجمة عن عملية المراجعة الدستورية ونتائجها ما بين الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد إلى زيادة الريبة والإقصاء السياسيين، فأعلنت ولاية بونتلاند عن قرارها سحبَ اعترافها بحكومة الصومال الاتحادية. وبالإضافة إلى ذلك، أضافت مذكرة التفاهم الموقعة بين "صوماليلاند" وإثيوبيا، والتي منحت إثيوبيا الحق في استخدام 20 كم من ساحل "صوماليلاند" الشمالي على البحر الأحمر، تحديات أخرى إلى التحديات التي تعيق الاندماج الكامل لـ "صوماليلاند" في الصومال وكشفت عن تصدعات كبيرة في التوجه الاتحادي في البلد. وتدعو الخبيرة المستقلة الحكومة إلى بذل الجهود اللازمة لزيادة التنسيق والتماسك والاستقرار في البلد.

97- ولا تزال الأزمة المزدوجة المتمثلة في تزامن النزاع المسلح مع أثر تغير المناخ على حالة حقوق الإنسان في الصومال تتكرر دورياً على مر السنين، فتحد ما يتحقق من تقدم على جبهة الإغاثة الإنسانية، لا سيما في الأرياف وفي المناطق الخاضعة لسيطرة حركة الشباب في الصومال. ومن المهم ملاحظة أن من الأموال المتوفرة للاستجابة بشكل كافٍ لجميع الاحتياجات من الإغاثة الإنسانية تشح

بفعل تزايد عدد الأزمات الإنسانية في جميع أنحاء العالم. ويجب على المجتمع الدولي مساعدة الصومال في تأمين الحصول على التمويل للتكيف مع تغير المناخ دعماً لقدرته على التكيف مع تغير المناخ.

باء - التوصيات

98- ترحب الخبيرة المستقلة بالتطورات في بلوغ المقاييس المرجعية. وفي حين عولج بعض المؤشرات استعداداً للتنفيذ، لم يعالج بعض المؤشرات الأخرى على الإطلاق، ولم تعالَج مؤشرات أخرى سوى جزئياً، ولا يزال العمل مستمراً. ورغم إحراز بعض التقدم، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي إنجازه.

99- واستجابةً لطلب مجلس حقوق الإنسان إلى الخبيرة المستقلة، في قراره 32/54، أن تطرح في تقريرها خيارات بشأن ما يمكن إدخاله من تعديلات على نطاق ولايتها لأجل الاستجابة بشكل أفضل لاحتياجات حكومة الصومال الاتحادية من المساعدة التقنية، تقترح الخبيرة المستقلة تعديل الولاية لكي تشمل العناصر التالية:

(أ) في ضوء العملية الانتقالية لعملية الأمم المتحدة في الصومال، تقديم مزيد من المساعدة للصومال بهدف زيادة الزخم دعماً لتطوير الأطر التشريعية والمؤسسية بغرض تعزيز الآليات الرئيسية لحقوق الإنسان؛

(ب) الاستمرار في دعم الحكومة في مواصلة تنفيذ المقاييس والمؤشرات؛

(ج) التأكيد على أهمية التنسيق بين الشركاء الدوليين في تقديم الدعم لبناء قدرات البلد؛

(د) ضمان وتعزيز اتباع نهج شامل ومتكامل إزاء حقوق الإنسان والأبعاد الأمنية.

100- وفي ضوء ما سبق، تحث الخبيرة المستقلة الحكومة على تنفيذ التوصيات الواردة أدناه، بالتعاون مع الشركاء وذوي المصلحة الدوليين.

1- المقياس 1: تعزيز الأمن والسلم والمصالحة حمايةً للمدنيين أثناء النزاع

101- توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:

(أ) مواصلة تدريب قوات الأمن الوطني بما يتماشى مع قرار مجلس الأمن 2628(2022)؛

(ب) مواصلة وتعزيز التعاون مع الأمم المتحدة بشأن سياسة بذل العناية الواجبة في ميدان حقوق الإنسان بشأن دعم الأمم المتحدة للقوات الأمنية غير التابعة للأمم المتحدة وتنفيذ تدابير التخفيف الموصى بها في ذاك السياق؛

(ج) تنسيق الجهود وتزويد قوة الشرطة الصومالية وغيرها من أجهزة بسط سيادة القانون بالأموال والموارد الكافية، ومن جملتها ما يلزم من معدات وتدريب ووضع الإطار القانوني والمؤسسي اللازم لتمكينها من تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحسين قدراتها في مجال التحقيق والملاحقة القضائية، حتى فيما يتعلق بجرائم العنف الجنسي؛

(د) إزالة مهام حفظ النظام من ولاية وكالة الاستخبارات والأمن الوطني ومراجعة القانون ذي الصلة؛

(هـ) مواصلة توطيد آليات المصالحة الوطنية والمحلية للحد من العنف العشائري وإنشاء نظام لرصد الخسائر البشرية المدنية من أجل ضمان المساءلة، بما يتماشى مع الفقرة 11 من قرار مجلس الأمن 2628(2022)، ونشر النتائج لضمان الشفافية؛

(و) إنشاء ومأسسة نظام شفاف للتخفيف من الأضرار المدنية؛

(ز) إجراء حوار وطني بشأن اعتماد وقف اختياري لعقوبة الإعدام، وضمان عدم الحكم بعقوبة الإعدام إلا في الجرائم الخطيرة في ظل احترام صارم للإجراءات القانونية الواجبة والتمسك بالالتزام بعدم الحكم على الأطفال بالإعدام؛

(ح) الاستمرار في التأكيد على أن جميع القوات الثنائية التي تقاتل في الصومال، بغض النظر عن رتبتها أو جنسيتها، ملزمة بالقانون الدولي ويجب أن تجري تحقيقات فورية وشاملة ونزيهة، وأن تحاسب الجناة وتدفع تعويضات عن الوفيات والإصابات التي يُتسبب فيها للمدنيين.

2- المقياس 2: ترسيخ سيادة القانون والمساءلة والعدالة الانتقالية

102- توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:

(أ) تنفيذ النموذج الجديد للعدالة والإصلاحيات بحلول عام 2026، والانتهاء من عملية المراجعة الدستورية بحلول نهاية عام 2026، مع ضمان التشاور الفعال والعام؛

(ب) إنشاء وإجراء عملية عادلة وشفافة لاختيار أعضاء لجنة الخدمة القضائية واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمحكمة الدستورية ولجنة مكافحة الفساد ولتقييمهم وتعيينهم بغية الحد من الفساد وبناء الثقة في النظام القانوني؛

(ج) التعجيل باعتماد مشروع قانون مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ومشروع قانون قضاء الأحداث ومشروع قانون حقوق الطفل، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية ذات الصلة، واعتماد تشريع لحماية جميع الأشخاص من العنف الجنسي يتوافق مع الالتزامات الدولية للصومال في ميدان حقوق الإنسان بحلول نهاية عام 2026؛

(د) زيادة الميزانية المخصصة لقطاع العدالة، بهدف تعزيز وتحقيق نهج يراعي الفوارق بين الجنسين وتوفير قدرات كافية من الموارد البشرية؛

(هـ) ضمان احترام إجراءات المحاكمة العادلة في جميع القضايا؛

(و) ضمان أن تمتثل جميع عمليات إنفاذ القانون للمعايير الدولية ذات الصلة، بما فيها المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب المكلفين بإنفاذ القانون ومدونة قواعد سلوك المكلفين بإنفاذ القانون، وأن يتلقى المكلفون بإنفاذ القانون التدريب المناسب.

3- المقياس 3: ضمان احترام حريتي الرأي والتعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات

103- توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:

(أ) حماية الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام وتعزيز صحافة مستقلة؛

(ب) الإعلان عن وقف استخدام مواد قانون العقوبات لعام 1964 التي لا تتماشى مع التزامات حقوق الإنسان بشأن حرية التعبير بغرض تجريم الأنشطة المشروعة المرتبطة بالصحافة؛

(ج) ضمان إجراء تحقيق شامل في انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي ترتكبها في حق الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الجهاتُ الأمنية والجهات الفاعلة من غير الدول ومقاضاة مَن يرتكبها وضمان دفع التعويضات وجبر الضرر؛

(د) مراجعة قانون الإعلام المعدل لعام 2020 بحلول نهاية عام 2026 وكفالة أن يتماشى إنشاء مجلس الإعلام مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

4- المقياس 4: تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في جميع مناحي المجتمع

104- **توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:**

(أ) اتخاذ تدابير عاجلة، بحلول عام 2026، من أجل التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعلى البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا ومن أجل مواءمة القوانين الوطنية مع هذه الصكوك لأجل توفير حماية أفضل للنساء والبنات؛

(ب) إجراء مراجعة شاملة لتشريعات البلد بحلول عام 2026 بهدف إلغاء القوانين التمييزية في حق النساء والبنات؛

(ج) زيادة فرص النساء في الوصول إلى العدالة وتطبيق حصة الـ 30 في المائة كحد أدنى لتمثيل المرأة في المناصب التي تُملأ بالانتخاب والتعيين، بما فيها المناصب الفنية والإدارية في نظام العدالة الاتحادي ونظام العدالة على صعيد كل ولاية؛

(د) تنفيذ خارطة الطريق الموضوعة في عام 2023 لأجل النهوض بميثاق المرأة الصومالية وضمان توفير الموارد اللازمة لتحقيقه؛

(هـ) تمكين المرأة بزيادة تسجيل البنات في المدارس واستبقائهن فيها بنسبة تبلغ 2 في المائة في كل سنة وإتاحة مزيد من الفرص لتدريبه الفتيات في مجال الأعمال التجارية وغير ذلك من مجالات العمل.

5- المقياس 5: ضمان احترام حقوق الطفل وتشجيع تمكين الشباب

105- **توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:**

(أ) اعتماد مشروع قانون شامل بشأن حقوق الطفل تماشياً مع اتفاقية حقوق الطفل بحلول عام 2024؛

(ب) التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وعلى الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته؛

(ج) وضع إجراءات فرز صارمة لضمان عدم تجنيد أي شخص دون سن 18 عاماً في القوات المسلحة؛

(د) كفالة أن يعامَل جميع الأطفال المحرومين من حريتهم بسبب ادعاء ارتباطهم بجماعات مسلحة معاملةَ الضحية وأن يسلَّموا جميعاً إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل، بما يتماشى مع إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة باستقبال وتسليم الأطفال المنفصلين عن جماعات مسلحة؛

(هـ) الاستثمار، بحلول نهاية عام 2026، في نظام تعليمي على مستوى البلد وضمان تعميم التعليم الابتدائي والحصول عليه وإتمامه لجميع الأطفال، بمن فيهم البنات، على قدم المساواة؛

(و) الاستمرار في زيادة عدد مراكز إنماء المهارات بقصد تمكين الشباب في جميع أنحاء الصومال وتكثيف الجهود لأجل تعزيز وضمان حصولهم على فرص العمل والتدريب الداخلي والتدريب المهني وتعلُّم صنعة ما؛

(ز) تحديد حصة الشباب وجعلها جزءً من المنظومة توخياً لمشاركة الشباب في جميع جوانب العمليات السياسية وعمليات السلام والأمن؛

(ح) إعطاء الأولوية للاستثمار الاستراتيجي في قطاعي الصحة والتعليم وتمكين الشباب من تسخير التحول الديمغرافي وتسريعه.

6- المقياس 6: تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – زيادة إتاحة الحصول على الرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي والنظافة الشخصية وتحقيق مستوى معيشي ملائم

106- **توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:**

(أ) الوفاء بالالتزام بزيادة إتاحة الحصول على الخدمات الصحية والتغذوية المتكاملة من خلال مجموعة الخدمات الصحية الأساسية الضرورية بزيادة مخصصات الميزانية الحكومية بنسبة 15 في المائة، على النحو الموصى به في إعلان أبوجا لعام 2001 بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة؛

(ب) بناء 100 بئر مياه ومستجمعات مياه لتجميع المياه وتخزينها في الأرياف والمدارس والأوساط المنزلية، من أجل تحسين الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الشخصية، بحلول عام 2026؛

(ج) اعتماد وقف اختياري فوري لعمليات الإخلاء القسري وتقديم تعويضات كافية وخيارات قابلة للتطبيق لإعادة التوطين أو الاندماج المحلي بهدف الحد من عمليات الإخلاء بنسبة 50 في المائة بحلول عام 2026؛

(د) اعتماد مدونة عمل منقحة ونشرها، وإجراء عمليات تفتيش منتظمة، وطلب أن تقدّم الكيانات العامة والخاصة تقرير امتثال سنوي بشأن معايير العمل تعزيزاً للمساءلة والشفافية؛

(هـ) مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحلول الدائمة.

7- المقياس 7: حقوق الأشخاص ذوي إعاقة والأقليات والمجتمعات المهمشة

107- **توصي الخبيرة المستقلة بأن تقوم الحكومة بما يلي:**

(أ) اعتماد تشريع شامل، بحلول عام 2026، للقضاء على جميع أشكال التمييز في حق الأشخاص ذوي إعاقة والأقليات والمجتمعات المهمشة، والتعجيل بإزالة الحواجز التي تستبعد الأشخاص ذوي إعاقة من التمتع بحقوقهم إزالة فعلية؛

(ب) اعتماد مشروع القانون الوطني للإعاقة بحلول عام 2026؛

(ج) اتخاذ التدابير اللازمة لضمان زيادة مشاركة العشائر ذات الأقلية والمجتمعات المهمشة وزيادة تمثيلها في الهياكل السياسية وفي هيئات صنع القرار عن طريق تحديد حصة لأغراض التمثيل؛

(د) حماية حقوق الأفراد في ممارسة شعائرهم الدينية والتمسك بها وضمان تكريس هذا الحق في تعديلات الدستور المؤقت.